

12 AUG 2019

٢٠١٨ ) لسنة ٢٠١٨ ) تعليمات جمركية رقم ( ٣٧٨

رفع الحظر عن استيراد لحوم الأبقار ( الطازجة والمبردة والجمدة والصنعة ) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها من جمهورية إيطاليا

### مدير عام الجمارك :-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وارد السجل العام رقم ٤٠٤٩ بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٢ وللحذر في القرار الإداري رقم (٤٦٢) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٩ والذى من الآتى :-

قرر

### مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد لحوم الأبقار ( الطازجة والمبردة والجمدة والصنعة ) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها من جمهورية إيطاليا المصنفة ذات مخاطر لا تذكر بالنسبة لمرض جنون البقر Negligible BSE risk ، مع إرفاق شهادة صحية بيطرية معتمدة من بلد المنشأ بالإضافة إلى الشهادات الأخرى المطلوبة تفيد بخلو لحوم الأبقار من مرض جنون البقر ومستوفية لكافة الإشتراطات والتوصيات الخاصة باستيراد اللحوم من بلد مصنفة Negligible BSE risk الواردة في المادة 11.4.10 والمادة 11.4.3 في القانون الصحي لحيوانات اليابسة .

( Terrestrial Animal Health Code )

### مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار وعلى جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذه هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/٧/١٩ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/٨/٧ .

مدير عام  
الادارة العامة للجمارك

وزير/أمين عام/أمين ديوان  
مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق دروان الخاسنة .
- السادة / موظف المدير العام .
- وكيل وزارة التجارة والصناعة .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية ( كوبت اليوم ) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- شركة تجارة وصناعة الكوكب .
- الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- ١. موظفي المدعي بمصراء الكوكب (٦٠٦٧) .